

المخططات

تَيْسِيَةُ الْوُصُولِ إِلَى

إِلَى

عِلْمِ الْوُصُولِ إِلَى

تَأليف

الدُّكْتُورِ عَبْدِ الرَّحِيمِ يَعْقُوبَ


(فَيْرُوز)

مَرْبُوعِيَّةٌ


مكتبة العبيد




## أصول الفقه



## نشأة علم أصول الفقه وتدوينه




## طريقة العلماء في كتابة الأصول






## الأدلة الشرعية



(١) ﴿ يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم، فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول ﴾ ... ثم تقضي؟ قال: بكتاب الله ...

## القرآن الكريم تعريفه وخصائصه




## حجية القرآن الكريم

الدليل على حجيته : كونه من عند الله .


والدليل على أنه من عند الله : إعجازه .


## والإعجاز






## ثبوت القرآن الكريم ودلالته على الأحكام






## أنواع أحكام القرآن الكريم





## تعريف السنة النبوية وحجيتها




## أقسام السنة النبوية باعتبار صدورها عن رسول الله ﷺ

سنة تقصيرية  
وهي : تأييده ﷺ لأقوال الصحابة أو أفعالهم بالموافقة أو  
السكوت وعدم الإنكار .  
كتأييده ﷺ لعمل الصحابين اللذين كانا في سفر  
فحضرتهما الصلاة ولم يجدا ماء ...

سنة فعلية  
وهي : أفعال الرسول ﷺ وتصرفاته، وفي الغالب يقع بياناً  
لأجمل في القرآن الكريم .  
ككيفية أداء الصلوات، والطواف بالبيت والسعي بين  
الصفاء والمروة، ونحو ذلك .


سنة قولية  
وهي : ما قاله الرسول ﷺ ونطق به .  
لا تقبل صلاة بغير طهور ...  
إنما الأعمال بالنيات ...

## أقسام السنة باعتبار سندها أو وصولها إلينا





شروط الاحتجاج بخبر الواحد بعد رواية الثقة العدل له



السنة النبوية  
باعتبار كونها قطعية أو ظنية

ظنية الثبوت قطعية الدلالة  
طلاق الأمة طلقتان  
وعدتها حيضتان .  
لأنه خبر آحاد  
ولا يحتمل سوى كون  
طلاق الأمة طلقتان  
وعدتها حيضتان

ظنية الثبوت ظنية الدلالة  
لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب .  
لأنه خبر آحاد  
ويحتمل : نفي الصلاة  
ونفي كمال الصلاة

قطعية الثبوت ظنية الدلالة  
من كذب عليّ متعمداً ...  
لأنه منقول بالنقل المتواتر  
ويحتمل : المكث الطويل  
والخلود في النار

قطعية الثبوت قطعية الدلالة  
كان الرسول ﷺ  
يصلي الظهر أربعاً .  
لأنه منقول بالنقل المتواتر ولا يفيد  
إلا معنى واحداً فقط وهو كون  
الظهر أربع ركعات

## أقسام السنة باعتبار أحكامها من أحكام القرآن الكريم

سنة منشئة لحكم  
سكت عنه القرآن  
ميراث الجدة - ليس الحرير للرجال  
- الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها

سنة مبينة  
وهي التي تبين ما تحتاج نصوص  
القرآن من بيان


سنة مؤكدة  
وهي التي تؤكد ما ورد في القرآن  
كوجوب الصلاة والصوم والزكاة  
وتحريم الخمر والزنا وقتل النفس  
بغير حق.

مفيدة لاطلاق القرآن.  
الثلث والثلث كثير.


مخصصة لعام القرآن.  
لا يربط القائل.

مفصلة لجمل القرآن.  
كنفصل الصلاة والزكاة.


## أقسام أفعال الرسول ﷺ



## تعريف الإجماع




## حجية الإجماع






## أنواع الإجماع




## إمكان انعقاد الإجماع




مستند الإجماع  
(دليل المجمعين على الحكم المجمع عليه)




تنبيه: الإجماع المستند إلى الكتاب والسنة والقياس لا يجوز مخالفته، أما الإجماع المستند إلى المصلحة، فيجوز مخالفته إذا تغيرت المصلحة التي تحقق لأجلها الإجماع، كتغيير الإجماع على قبول شهادة القريب على قريبه لفوات مصلحته.



## حجية القياس




## أركان القياس وشروطها





## الفرق بين العلة وبين الحكمة والسبب




## أمثلة لبيان كل من الحكم والحكمة والعلة والسبب


م	النص	الحكم	الحكمة	العلة	السبب
١	﴿فمن كان منكم مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر﴾	إباحة الفطر للمريض والمسافر	دفع المشقة	المرض - السفر	المرض - السفر
٢	﴿والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء﴾	وجوب العدة على المطلقة	عدم اختلاط الأنساب	الطلاق	الطلاق
٣	﴿إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع﴾	لزوم ترك البيع عند النداء لصلاة الجمعة	سماع ذكر الله	الانشغال عن الصلاة	الانشغال عن الصلاة
٤	﴿فمن شهد منكم الشهر فليصمه﴾	وجوب صيام شهر رمضان	غير معروفة	غير معروفة	رؤية هلال رمضان
٥	﴿أقم الصلاة لدلوك الشمس﴾	وجوب صلاة الظهر	غير معروفة	غير معروفة	زوال الشمس
٦	« لا يقضي القاضي حين يقضي وهو غضبان »	عدم الحكم بين الخصمين حال الغضب	مراعاة العدالة في الحكم	انشغال القلب	انشغال القلب
٧	« الجار أحق بصقبه »	ثبوت حق الشفعة	دفع الضرر عن الجار	الجار	الجار

## مسالك العلة

هي الطرق الموصلة إلى معرفة كون الوصف الفلاني علة للحكم الفلاني



## أقسام المناط



قول الصحابي  
من لقي النبي ﷺ ، وآمن به ، ولازمه مدة كافية ، ومات على الإسلام

حجيته

ما يدرك بالرأي والعقل

ما لا يدرك بالعقل والرأي  
لا يمكث الولد في بطن أمه...  
حجة بالاتفاق لأنه بمنزلة المرفوع

عُرف له مخالف

لم يعرف له مخالف  
هو حجة ، لأنه من قبيل الإجماع

بالنسبة لمن بعد  
الصحابة

بالنسبة لصحابي آخر  
ليس بحجة ،  
لاستوائهم في المنزلة

الشافعية : ليس بحجة

الجمهور : حجة

١- جواز الخطأ والغلط عليهم .

٢- لم يأمرنا الله إلا بالتابع

كتابه ، وسنة نبيه .

١- وأصحابي كالنجوم...


٢- لهم من الفضائل ما ليس

لغيرهم .

## الشرائع السابقة هي : شرائع الرسل والأنبياء السابقين




### أثر الخلاف :






## الاستحسان ترك دليل لدليل بدليل



## المصلحة المرسلة


### المصلحة: المنفعة، والمرسلة: المطلقة



## العُرف




## سد الذرائع



الراجع: النظر إلى المقاصد والمآلات.


## الاستصحاب



## تعريف الحكم


في اللغة: المنع.

وفي الاصطلاح: خطاب الله المتعلق بأفعال المكلفين بالاقتضاء أو التخيير أو الوضع







## أقسام الحكم الشرعي والفرق بين الحكم التكليفي والحكم الوضعي




## أنواع الحكم التكليفي



## تقسيم الواجب باعتبار تعيين وقت الأداء وعدم تعيينه



## أقسام الواجب باعتبار تعيينه





تنبيه: قد يتحول الواجب الكفائي إلى الواجب العيني إذا تعين للقيام به فرد أو أفراد معينون.

المندوب













## العزيمة والرخصة




## أنواع الحكم الوضعي:

### أولاً: السبب




# أنواع الحكم الوضعي:

## ثانياً: الشرط




## أنواع الحكم الوضعي :

### ثالثاً: المانع



## أنواع الحكم الوضعي :

### رابعاً : الصحة والبطلان والفساد



تنبية :

- ١- الباطل : ما كان غير مشروع بأصله .
- ٢- الفاسد : ما كان مشروعاً بأصله لا بوصفه .

## معرفة حكم الله تعالى في أفعال العباد

### الماتريديّة

للأفعال حسن وقبح . ويمكن للعقل إدراكهما ، ولكن لا يلزم من كون الفعل حسناً أن يأمر به الشارع ، أو كون الفعل قبيحاً أن ينهي عنه الشارع .

وعلى ذلك لا يمكن إدراك أحكام الله تعالى إلا من طريق الرسل ، فلا حكم لله في أفعال العباد قبل بعثة الرسل ، وحيث لا حكم ؛ فلا تكليف ؛ وحيث لا تكليف فلا ثواب ولا عقاب .

### الأشاعرة

العقل لا يستقل بإدراك حكم الله في أفعال العباد ، بل لا بد من تبليغ الرسل لأنه ليس في الأفعال حسن ذاتي ولا قبح ذاتي .

فالحسن ما أمر الشارع بفعله ، والقبح ما طلب الشارع تركه ، فلا حكم لله في أفعال العباد قبل ورود الشرع ، وحيث لا حكم ؛ فلا تكليف ؛ وحيث لا تكليف ؛ فلا ثواب ولا عقاب .

الدليل :

١- قوله تعالى : ﴿ وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا ﴾ .

٢- قوله تعالى : ﴿ رسلاً مبشرين ومنذرين ، لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ﴾ .

٣- إدراك ما في الأفعال من حسن أو قبح ليس في طاقة جميع البشر ، وليس من المعقول أن يعاقب الإنسان على ترك ما لم يدرك حسنه ، أو فعل ما لم يدرك قبحه ، وبالتالي فإن العقل يحكم بأن لا حكم قبل ورود الشرع .

### المعتزلة

للأفعال حسن وقبح . ويمكن للعقل إدراكهما ، فما كان من الأفعال حسناً ، فهو مطلوب شرعاً ، وفاعله يستحق الثواب ، وتاركه يستحق العقاب . وما كان منها قبيحاً ، فهو منهي عنه شرعاً ، وتاركه يستحق الثواب ، وفاعله يستحق العقاب .

وذلك لأن حسن الإحسان وقبح الإساءة معلومان للإنسان بالضرورة ، وبما أن الله تعالى حكيم ، يستحيل عليه أن يهمل ما ثبت حسنه فلا يأمر به ، أو أن يهمل ما ثبت قبحه فلا ينهي عنه .

## المحكوم به

هو : فعل المكلف الذي تعلق به خطاب الشارع في الأحكام التكليفية والوضعية .


### شروطه








## تممة أقسام المحكوم به من حيث تعلق الحقوق به




## المحكوم عليه

هو : الشخص الذي توجه إليه خطاب الله ويسمى بـ ( المكلف )


شروطه



## أقسام الأهلية




## الأهلية في أدوار الحياة




## عوارض الأهلية إجمالاً

هي : آفات تصيب الإنسان فتزيل أهليته أو تنقصها  
أنواعها إجمالاً



١- الجنون

آفة تصيب الإنسان في عقله فتجعله لا يميز بين الأمور الحسنة والقبيحة  
تأثيره على الأهلية



٢- العته

اختلاط في العقل ، فيشبهه كلامه كلام العقلاء أحياناً وكلام المجانين أحياناً أخرى


عته نسبي  
يبقى معه شيء من الإدراك والتمييز  
فهو كالصبي المميز في أهلية  
الوجوب والأداء .  
انظر (المخطط ٥٥)

عته كامل  
لا يبقى معه إدراك ولا تمييز فهو  
كالمجنون في أهلية الوجوب  
والأداء .  
انظر (المخطط ٥٥)

## تفصيل عوارض الأهلية :

### ٣- النسيان

عارض يجعل صاحبه لا يتذكر ما كُلفَ به، وهو لا ينافي أهلية الوجوب ولا أهلية الأداء  
فتبقى جميع الحقوق في ذمة الناسي إلا ما دل الدليل على سقوطه






تفصيل عوارض الأهلية :

٤- النوم والإغماء


النوم : حالة معروفة

الإغماء : فتور يعطل القوى




## تفصيل عوارض الأهلية :


### ٥- المرض حالة يزول بها اعتدال الطبيعة



## ٦- الموت مفارقة الروح عن البدن




١- الجهل  
هو انتفاء العلم بالمقصود



٢- السكر

هو غفلة تلحق الإنسان من تناول المسكر



٣- السفه

هو تبذير المال على خلاف العقل والشرع مع قيام أصل العقل  
اختلاف العلماء في معنى (الرشد)

أبو حنيفة  
- من البلوغ إلى الخامسة والعشرين، لا بد من تحقق حقيقة  
الرشد، كما هو رأي الجمهور.  
- بعد الخامسة والعشرين: يكفي مظنة الرشد.

أدلته:

- ١- تنكير لفظ (رشد) في الآية، وبعد بلوغ هذا السن  
لا بد وأن يوجد لديه (نوع رشد).
- ٢- السفه اكتسابي، فصاحبه لا يستحق الترحم عليه.
- ٣- أنه أهل للتصرف، فلا يمنع من هذا الحق.

الجمهور:


التصرف السليم في المال على مقتضى العقل والشرع

أدلتهم:

- ١- ﴿فَإِنْ أَنْتُمْ مِنْهُمْ رَشِدًا...﴾ ، فمن ليس تصرفه  
سليماً ليس رشيداً .
- ٢- ﴿فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا...﴾  
فتثبت الولاية على السفيه .
- ٣- ﴿وَلَا تَوْتَرُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمِ...﴾ ، فكل من هو  
سفيه لا يدفع إليه المال .


٤- الخطأ

هو عمل يصدر عن الإنسان يؤدي إلى ما لا يقصده .  
اعتبار كونه عذراً



## ٥- الهزل

هو عدم إرادة المعنى الحقيقي أو المجازي من اللفظ






العوارض المكتسبة :

٦- الإكراه


هو إجبار القادر غيره على أمر لا يريد




بعض المواضع التي يسقط أثر الإكراه فيها  
فيقع كما في حالة الاختيار

- ١- من أحدث مكرهاً
  - ٢- الإكراه على تنجيس الماء
  - ٣- الإكراه على غسل النجاسة
  - ٤- الإكراه على فعل ينافي الصلاة
  - ٥- الإكراه على تأخير الصلاة عن الوقت
  - ٦- الإكراه على إتلاف مال الغير
  - ٧- الإكراه على الأكل في الصوم
  - ٨- الإكراه على الجماع في الصوم
  - ٩- الإكراه على الخروج من المعتكف
  - ١٠- الإكراه على قتل المورث
  - ١١- الإكراه على الإرضاع
  - ١٢- الإكراه على الوطء في زوجته
- ينتقض وضوؤه  
يتنجس الماء  
تزول النجاسة  
تبطل الصلاة  
تصير قضاءً  
يطالب بالضمان  
يفطر وعليه القضاء  
يفسد الصوم  
يبطل الاعتكاف  
يمنع من الميراث  
يحرم  
يحصل به الإحصان  
ويستقر المهر  
وتحل للمطلق ثلاثاً  
ويلحقه الولد

## أقسام اللفظ من حيثيات متعددة





الأمر

انظر الصفحة التالية ←

ورود الأمر بعد الحظر

- ١- للإباحة: ﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا ﴾.
- ٢- للوجوب: الأدلة لم تفرق بين أمر وأمر.
- ٣- التوقف: لاستعمال الأمر في المعينين.
- ٤- بقاء الأمر على ما كان عليه، وهو الرجوع:
  - أ- ﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا ﴾.
  - ب- ﴿ فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحَرَامُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ ﴾.

المعنى الحقيقي لصيغة الأمر

- ١- مشتركة بين الوجوب والإباحة والندب.
- ٢- حقيقة في الإباحة، مجاز فيما عداها.
- ٣- إنها من قبيل المجرم لآزحام المعاني.
- ٤- إنها للوجوب، فلا يصار إلى غيره إلا بقربنة، وهذا هو الرجوع، والأدلة على ذلك كثيرة:

منها:

- ١- ﴿ فليحذر الذين يخالفون عن أمره... ﴾.
- ٢- ... بأمرك يا رسول الله؟
- ٣- الإجماع على فهم أوامر الشرع بهذا المعنى.
- ٤- فهم أهل اللغة هذا المعنى.
- ٥- لو لم يكن الأمر للوجوب، لخلا الوجوب عن لفظ يدل عليه.

دلالة الأمر


- ١- الندب: ﴿ فكاتبوهم ﴾.
- ٢- الإباحة: ﴿ فأنكحوا ما طاب لكم ﴾.
- ٣- التأديب: ﴿ كل بيمينك ﴾.
- ٤- الوعد: ﴿ وأبشروا بالجنة ﴾.


الصيغ الدالة على الأمر


- ١- صيغة: افعل: ﴿ وأقيموا الصلاة ﴾.
- ٢- الفعل المضارع المقرون بلام الأمر: ﴿ ... فليصمه ﴾.
- ٣- المصدر النائب عن فعل الأمر: ﴿ فرهان مقبوضة ﴾.
- ٤- الجملة الخبرية الدالة على الطلب: ﴿ والوالدات يرضعن ﴾.

تعريفه


- ﴿ طلب الفعل على جهة الاستعلاء. ﴾
- ﴿ الطلب. ﴾














## حمل المطلق على المقيد






## ألفاظ العموم




تنبيهات تتعلق بألفاظ العموم




## أنواع العام



## تخصيص العام عند الجمهور




## تخصيص العام عند الحنفية أنواعه







## مقارنة بين موقف الجمهور والحنفية من التخصيص



## تخصيص عام القرآن بخبر الواحد



## صور من التخصيص بين الأدلة



## تعارض العام والخاص

عند الحنفية

عند الجمهور

إن علم التاريخ

إن جهل التاريخ

يعمل بالنصين مطلقاً،  
علم التاريخ أم لم  
يعلم، مقارنة كان  
الخاص أم متراخياً، لأن  
إعمال الدليلين أولى  
من إهمالهما أو إهمال  
أحدهما.

كما في: «ما  
سقت السماء ففيه  
العشر»، مع: «ليس  
فيما دون خمسة  
أوسق صدقة».  
يثبت بينهما  
التعارض فيعمل  
بالأرجح منهما.

كان الخاص  
مقارناً بالعام  
مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر ﴿١﴾  
العام على بعض أفرادهم.  
﴿٢﴾ فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان

كان الخاص  
مترخياً عن العام  
﴿١﴾ والذين يرمون المحصنات... ﴿٢﴾  
﴿٣﴾ والذين يرمون أزواجهم... ﴿٤﴾  
يحكم بالنسخ: أي أن الخاص ينسخ العام في  
قدر ما تناوله.

## الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب

إن كثيراً من العمومات في القرآن والسنة ورد على أسباب خاصة  
ومع ذلك فقد عمل العلماء بموجب تلك العمومات دون النظر إلى أسبابها الخاصة  
من ذلك

قوله ﷺ في شاة ميمونة: «إذا دبغ الإهاب فقد طهر» .  
فلما كان لفظ (الإهاب) عاماً،  
شمل كل إهاب إذا دبغ، من دون  
النظر إلى سبب وروده .

قوله ﷺ في البحر: «هو الطهور  
ماؤه الحل ميتته» .  
ورد جواباً لأناس يركبون البحر  
معهم ماء قليل .  
ونظراً لعموم لفظه: (مائه)  
(وميتته) يشمل السائلين وغيرهم .

آية الظهر: ﴿والذين يظاهرون  
منكم من نسائهم...﴾ .  
نزلت في أوس بن الصامت .  
ولعموم اللفظ (والذين...) يشمل  
كل مظاهر من امرأته .

ومن هنا قرر الأصوليون قاعدة:

«أن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب»

## المشترك

### أسباب الاشتراك

من معناه اللغوي  
إلى معنى اصطلاحى

كلفظ الصلاة من الدعاء إلى العبادة المعروفة  
والحج من مطلق القصد إلى القصد إلى المكان  
المختص .

استعمال اللفظ من معناه  
الحقيقي إلى معنى مجازي

كاستعمال لفظ الحطب الذي في الأصل بمعنى  
الدهر ، على الحبل الذي يشد به رجل البعير .

اختلاف  
القبائل

وعلى الكف عند قبيلة أخرى ،  
ويطلق على الذراع عند قبيلة ،

### مثاله

القرء : للطهر ، والحيض .  
العين : للبصرة ، وعين الماء ، والجاسوس ، ...

### تعريفه

في الاصطلاح

هو اللفظ الموضوع للدلالة على معينين  
أو أكثر بأوضاع مختلفة .

في اللغة

المختلط والملتبس .

## حكم المشترك

ثمرة الخلاف  
تخيير ولي المقتول بين القصاص  
وأخذ الدية  
﴿ فقد جعلنا لوليه سلطاناً ﴾

لم توجد قرينة  
لتحديد المطلوب  
( عموم المشترك )

وجدت قرينة  
لتحديد المطلوب

الجمهور  
موجب قتل العمد : القصاص ، وأما الدية فلا تجب إلا بالراضى .  
١- الدية غير مذكورة في آية القصاص .  
٢- قول الرسول ﷺ : « كتاب الله القصاص » .

الشافعية  
ولي الدم بالخيار بين القصاص وأخذ الدية ، لأن لفظ  
( السلطان ) مشترك بين الدية والقصاص .

البعض  
في الإثبات  
لا يجوز  
بطلت الوصية .  
في النفي  
يجوز  
حلف لا يكلم مولاي زيد .  
يحث إذا كلم العتق أو المعتق .


الجمهور  
لا يجوز إرادة معنى واحداً فقط .  
يترتب على إرادة الجميع : الجمع بين النقتين .

الشافعية  
يجوز إرادة جميع المعاني .  
١- وروده في القرآن : ﴿ ألم تر أن الله يسجد له ﴾ .  
٢- استواء نسبة اللفظ إلى جميع المعاني .


مختلف فيها  
لفظ القرء


الحنفية  
والحنابلة  
الجمهور  
١- ﴿ واللاتي ينسن ﴾ .  
٢- براءة الرحم لا تتحقق إلا بالحيض .  
الشافعية  
والمالكية  
الجمهور  
١- ناء العدد .  
٢- أن الطلاق المشروع في الطهر .


متفق عليها  
﴿ فاقطعوا أيديهما ﴾ : تطلق على اليمنى واليسرى ،  
وعلى الكل والبعض .  
القرينة : تطبيق الرسول ﷺ بقطع اليمنى من الرسغ .
















## التعارض بين أنواع واضح الدلالة













في قوله تعالى: ﴿وما يعلم تأويله إلا الله، والراسخون في العلم يقولون آمنا به، كل من عند ربنا، وما يذكر إلا أولوا الأبواب﴾ [آل عمران: ٧].




## التأويل




## تقسيم اللفظ باعتبار كيفية دلالاته على المعنى أولاً: منهج الحنفية



تتمة منهج الحنفية



## ترتيب الدلالات وحكم التعارض بينها





## حجية مفهوم المخالفة

### في النصوص الشرعية

في غير  
النصوص الشرعية  
حجة عند الجميع

لوقال: ربع مالي  
لأقاربي الفقراء،  
فلا يعطي شيء لمن  
ليس من أقاربه، ولا  
لأقاربه الأغنياء.

الجمهور: حجة

شروط الاحتجاج بها

أدلتهم

- ١- فهم الصحابة عدم القصر عند عدم الخوف، من: لا حرج عليكم أن تقصروا من الصلاة إن خفتم... ❖
- ٢- خلو القيود من الفائدة غير معهود في كلام البلغاء، فكلام الشارع أولى بذلك.

- ١- عدم وجود فائدة أخرى للقيود: ❖ لا تأكلوا الربا أصعافاً مضاعفة.
- ٢- أن لا يعارض المفهوم المطروح: ❖ ... الأثني بالأثني.
- ٣- أن لا يكون موافقاً للعادة: ❖ وروايتكم اللاتي في حجوركم.
- ٤- أن لا يكون جواباً لسؤال: ❖ تحب صدقة الفطر في عبده المسلم إذا سئل عن ذلك.

الحنفية: ليس بحجة  
أدلتهم

- ١- كما في نصوص كثيرة:
  - أ- ❖ فلا تظلموا فيهن أنفسكم.
  - ب- ❖ ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء إن أردن تحصناً.
- ٢- التنصيص عليه: ❖ ولا تقربوهن... فإذا تطهرن... ❖
- ٣- وجود فرائد أخرى في النصوص غير مفهوم المخالفة.


ثمرة الخلاف  
النفقة للبائن غير الحامل

الجمهور  
غير واجبة

الحنفية  
واجبة


- ١- مفهوم المخالفة ليس بحجة.
  - ٢- بقاء الحكم على أصله، وهو وجوب النفقة.
- ❖ وإن كن أولات حمل فأنفقوا عليهن... ❖

## تقسيم اللفظ باعتبار كيفية استعماله في المعنى



## تقسيم اللفظ باعتبار كيفية استعماله في المعنى


### ٢- المجاز






## الجمع بين الحقيقة والمجاز


بأن يراد من استعمال اللفظ الواحد، معناه الحقيقي والمجازي في وقت واحد




## الصريح والكناية



## تعارض الأدلة



## أنواع التعارض



طرق دفع التعارض ( عند الحنفية )

ترتيب دفع التعارض :

- ١- نسخ أحد الدليلين بالآخر .
- ٢- ترجيح أحد الدليلين على الآخر .
- ٣- التساقت والمصير إلى ما بعد الدليلين من الأدلة .
- ٤- تقرير الأصول .

وَقِفْ عَلَى تَارِيخِ  
وَرُودِ النَّصْنِ  
حُكْمِ بِالنَّسْخِ

... وصية لأزواجهم متاعاً إلى الحول ، متقدم .  
... يتبرصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً ، متأخر .

كيفية دفع التعارض

لم يوقف على تاريخ ورود النصين

أمكن الترجيح  
رجح

تعذر الترجيح

تقديم المثبت  
على النافي  
يحكم بحرمة .  
حرمة زوج بيرة ورقه .


بالحظر  
حل خم الضيع وتحرمة .  
يحكم بتحرمة .

أمكن الجمع  
جمع


- حمل العام على الخاص : الرمي بالزنا .
- حمل المطلق على المقيد : الدم المسفوح .
- التغاير في الحكم : الشهادة قبل عليها .
- اختلاف الحال : كيفية طهارة الخائض .

لم يمكن الجمع  
المصير إلى ما بعدهما


- بين القياسين : إلى القياس الأقوى ، الوقف .
- بين الأثرين : إلى الأصل ، سؤر الحمار .
- بين الحديثين : إلى القياس ، صلاة الكسوف .
- بين الآيتين : إلى الحديث ، القراءة خلف الإمام .




## شروط النسخ والفرق بينه وبين التخصيص والبداء



## نسخ الأدلة بعضها ببعض







## حالات النسخ

النسخ  
إلى بدل أشد  
من المنسوخ

يجوز نسخ وجوب الكف عن الكفار بوجوب قتالهم .

النسخ  
إلى بدل أخف  
من المنسوخ

يجوز وجوب الوقوف لعشرة من الكفار  
بوجوب الوقوف لاثنتين منهم .

النسخ  
إلى بدل مساوٍ  
للمنسوخ

يجوز نسخ التوجه إلى بيت المقدس ، بالتوجه  
إلى الكعبة المشرفة في الصلاة .


النسخ  
إلى  
غير بدل

يجوز وجوب تقديم الصدقة بين يدي مناجاة الرسول ﷺ ،  
بقوله تعالى : ﴿ ... فإذ لم تفعلوا وتاب الله عليكم ﴾ .


النسخ  
قبل التمكن  
من الفعل

يجوز  
١- نسخ خمسين صلاة بخمس ليلة الإسراء .  
٢- قصة إبراهيم عليه السلام في ذبح ولده .


## ما يعرف به الناسخ من المنسوخ



## الاجتهاد تعريفه ومجاله



## حكم الاجتهاد وشروطه



## تجزئة الاجتهاد

الجمهور  
يجوز

- ١- شهادة الرسول ﷺ لبعض الصحابة بالتخصص.  
أ- لزيد بن ثابت بأنه أعلم الصحابة بالفرائض.  
ب- لمعاذ بن جبل بأنه أعلم الصحابة بالحلال والحرام.
- ٢- عدم القول بالتجزئة يؤدي إلي الإعراض عن الظن الحاصل بالدليل إلي التقليد.
- ٣- لزوم من القول بعدم جواز التجزئة أن يكون المجتهد عالماً بجميع الأحكام الشرعية، واللازم باطل، و(لا أدري) معروف من كثير من العلماء.

بعض الأصوليين  
لا يجوز

لأن كل ما يقدر جهله للمجتهد، يجوز أن يكون متعلقاً بهذه المسألة.  
الرد: المفروض حصول جميع ما يتعلق بهذه المسألة، للمجتهد.

## مراتب المجتهدين

### أصحاب التخرج

هم الذين لا يجتهدون في استنباط الأحكام، ولكنهم يقومون على تفسير قول مجمل، أو تعيين وجه معين لحكم يحتمل وجهين، كالخصاص والقُدوري في المذهب الحنفي.

### المجتهد في المذهب

هو الذي لا يخالف الإمام، لا في الأصول ولا في الفروع، فمجال اجتهاده المسائل التي لا رواية عن الإمام فيها، كالبردوي والسرخسي في المذهب الحنفي.

### المجتهد المنتسب

هو الذي لا يضع لنفسه أصولاً وقواعد مستقلة، بل يعتمد على أصول إمامه، ومع أنه يجتهد في جميع المسائل، لكنه قد يخالف إمامه فيها، كأبي يوسف ومحمد في المذهب الحنفي.

### المجتهد المطلق (المستقل)

هو الذي يضع لنفسه قواعد وأصولاً مستقلة لاستنباط الأحكام منها فلا يقلد أحداً، لا في الأصول ولا في الفروع، كالأئمة الأربعة.

## نقض الاجتهاد

هو: تبدل رأي المجتهد ورجوعه عن اجتهاده الأول

في القضاء  
لا ينقض الاجتهاد  
الأول وذلك:

- ١- لمصلحة استقرار الحكم والقضاء .
- ٢- قصة أسرى بدر .
- ٣- قول عمر : تلك على ما قضينا وهذه على ما نقضي .

في الإفتاء  
كما في الرضاع مثلاً

بعد عمل المستفتي  
بمقتضى فتواه الأول

أيدته قضاء : لا تجب المفارقة  
دليله : دليل القول الثاني .

لم يؤيده قضاء : تجب المفارقة  
دليله : دليل القول الأول .

لا تجب المفارقة ، لأن الاجتهاد الثاني لا يخرج  
عن كونه اجتهاداً .

تجب عليه المفارقة ، لأن حكم المقلد حكم  
المقلد ، ولأنه الأحوط .

قبل عمل  
المستفتي  
بمقتضى  
فتواه الأول  
يجب  
الامتناع  
بالإتفاق

آخرون  
كالأمدي والغزالي

إن كان بعد حكم القاضي على صحته ،  
فلا يلزمه المفارقة .

إن كان تغير اجتهاده قبل قضاء القاضي  
بصحته لزمه نقضه ومفارقة زوجته .


والراجح : لزوم المفارقة مطلقاً ، سواء كان  
تبدل رأيه قبل قضاء القاضي أو بعده .

في خاصة نفسه  
كمن تزوج بلا ولي ثم تغير رأيه


قال بعض الأصوليين كابن الحاجب وابن السبكي : يجب  
نقض الاجتهاد الأول ، لأنه غلب على ظنه فساد الأول  
وصحة الثاني ، ولا يجوز مخالفة غالب الظن .



## التصويب والتخطئة في الاجتهاد



## التقليد



## تقليد المجتهد غيره

قبل أن يجتهد وهو متمكن من الاجتهاد

بعد أن أداه اجتهاده إلى حكم

لا يجوز له تقليد غيره في هذا الحكم

بعض أهل العلم:

يجوز له تقليد غيره

ولكنهم اختلفوا في الشروط


- يجوز له التقليد إذا خاف فوت الحادثة لا علم الوجه الشرعي.
- يجوز له تقليد من هو أعلم منه فقط.
- يجوز له تقليد الشيخين فقط.
- يجوز له تقليد الصحابي فقط.
- يجوز له تقليد الصحابي والتابعي فقط.

أكثر أهل العلم:


لا يجوز له تقليد غيره مطلقاً

- ١- عدم وجود دليل على جواز التقليد.
- ٢- قياساً على بعد الاجتهاد بجامع التمكن.
- ٣- لأن الظن الحاصل بالاجتهاد أقوى من الظن الحاصل بالتقليد.


والراجع: عدم جواز التقليد له؛ لا قبل الاجتهاد ولا بعده، لأن الظن الحاصل له بالتقليد، ظن مرجوح مقابل الظن الحاصل له باجتهاد نفسه.




## أنواع المقاصد من التشريع



## تتمة أنواع المقاصد من التشريع



## مكملات المقاصد ومراتبها



## القواعد المبينة على المقاصد

- ١- يتحمل الضرر الخاص لدفع ضرر عام.
- ٢- الضرورات تبيح المحظورات.
- ٣- ما أبيض للضرورة، تقدر بقدرها.
- ٤- الاضطرار لا يبطل حق الغير.
- ٥- التصرف على الرعية منوط بالمصلحة.
- ٦- الضرر يزال.
- ٧- الضرر لا يزال بمثله.
- ٨- إذا تعارض مفسدتان، روعي أعظمهما ضرراً بارتكاب أخفهما.
- ٩- الحاجة تنزل منزلة الضرورة عامة أو خاصة.
- ١٠- درء المفسد أولى من جلب المصالح.